

قرار رقم ١٩٤/ق.و
إلغاء مناقصة عمومية

إنّ وزير الطاقة والمياه،
بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل حكومة)،
بناءً على أحكام قانون الشراء العام في لبنان رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٢/٢٩ لاسيّما المادة ٢٥ منه،
بناءً على ملف التلزم العائد لمشروع تلزيم أشغال حفر ثلاث آبار ارتوازية في محافظة لبنان الشمالي
- قضاء البترون، وحيث تبين من محضر التلزم أنه لم يتم تقديم أية عروض،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تلغى المناقصة العمومية العائدة لمشروع أشغال حفر ثلاث آبار ارتوازية في محافظة لبنان الشمالي - قضاء البترون لعدم تقدّم أيّ عارض.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار من يلزم وينشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام. /.

بيروت في: ٢١ تموز ٢٠٢٦

وزير الطاقة والمياه

جوزيف الصّاي

